



الحقوق المختلطة ] ، وهناك أحكام كثيرة إن قرأتها وجدت فيها سورة صادقة عن ( جهاد سمد الأول في مكافحة الامتيازات وتمصير القضاء ) ذلك الجهاد الذي أثمر مساهمة مونثرو يوم ظفر ( تلامذة سمد وأسدقاؤه بتقليم أظافر نظرية الصالح المختلط ) والذي نرجو أن ينتهي قريباً بقطع كل يد أجنبية تنقص من استقلالنا ، وفي وجودها اعتداء على حريتنا أو عدم ثقة بمدالتنا ، ونحن يوم كنا فأتجين غالبين ، لم يكن في الدنيا عدل غير عدلنا .

### ٣ - النصوص غير العيب :

( في قواعد الاجراءات مدنية وجنائية ، وفي دفرع الخصوم ، تحكيمات كثيرة قد يؤدي تطبيقها تطبيقاً أعمى إلى نتائج غير عادلة ومضحكة أحياناً ) ولكنك إذا رأيت قضاء سمد عندما يصطدم بتلك التحكيمات رأيت ( قضاء جمع بين السلامة والحكمة ) وإذا قرأت الأسباب التي يستهل بها أكثر أحكامه قرأت أسباباً ( محكمة قوية للتدليل ... تنفي عن التجرد من الشكليات وصون الحق من أن يضحي في سبيلها إذا أمكن تفضيلها هي بغير خرق للقانون ) فاسمع سمداً يقول في حكم له [ إن هذا يعتبر خطأ في التطبيق . وكان يجب إلغاء الحكم المطعون فيه لو أنه أضر بالتمهم ] أو قوله [ إن الخطأ في تطبيق القانون لا يكون وجهاً للنقض إلا إذا نشأ منه ضرر ] لا بل انظر سمداً حين يقرر [ أن عدم تبيان تاريخ الحكم للتأنيف في عريضه الاستئناف لا يستلزم بطلانها إلا إذا ترتب عليه عدم تمييزه عما عداه ] اتمرن سمداً أي القضاة كان في سمة أفقه وتحرر فكره ، واستجابته للحق الجرد .

### ٤ - وضع الأمور في نصابها وصبر القضاء :

( دقة التمييز بين التشابهات هي ميزة الفقيه الأولي ، والصبر من أزم وأجل ما يتحل به القاضي الكامل ) وقد كرس الأستاذ الزيات هذا الفصل ( لبيان مدى تمكن هاتين الصفتين من عقل سمد ومن نفسه ) وهو لم يحاول فيه أن يكيل الثناء لسمد كيلا ( بالحق وبالباطل ، إنما كان يحاول تحليله ) ودراسة آثاره دراسة عميقة تصور للقارئ عظمة سمد في تشكيكه ، وعظمته في أخلاقه

### على هاشم كتاب :

## ٢ - سعد زغلول من أقضية

« إلى افتاتوني الأديب الأستاذ عبده حسن الزيات تحية شكرى ومحبان »

### للأستاذ عدنان الخطيب

### ٢ - الفيرة القومية :

في مصر قضاءان ، كان الأجنبي منها دائرة تحصيل وتشجيع للأجانب على امتصاص أموال البلاد ، والتماهي في الاستعلاء على أصحابها الشرعيين ، يوم كان ( .. يقاد الفلاح الأمي ، ويقاد المصري الذي يتصب عرقاً فلا يملك وقار نفسه حين يستطيع أن يقرأ أنباء الوفيات في صحيفة عربية ، ويقاد الأرمل المغربي ، يقاد هؤلاء ، ويقاد من هو أجهل منهم وأضعف إلى أقلام كتاب المحاكم المختلطة فيمضون أو يصممون أوراقاً لا يميزون أسفلها من أعلاها ، ولا يجراون أن يرفعوا عيونهم إلى الوثوق العظيم الذي يجردها ، ثم ينصرفون ويقال « عقود رسمية » لا يكاف تنفيذها هذا الدائن الرابي أو المختل ، إلا أن يدفعها إلى أقلام المحضرين أو ينزع بها ملكية المقار ، فهي كالحاكم أو أقوى ، هي الحكم الذي ظهر بغير دفاع ، وبغير مستندات ، وبغير ممارسة ، وبغير استئناف ، وبغير التماس .

وكان القضاء الأهلي مفخرة يفاخر بها الشرق العربي إذ كان فيه رجال كسمد وإخوانه ، تقرأ أحكامهم فتجد فيها ( فقهاً جباراً سليماً ، وعقلاً قانونياً بالطبع ، لا تختلط عليه شمرة بشمرة ) وإذا انتهت منها انتهت ( إلى نتيجة لا ترضى القانون وحده ، ولكنها ترضى العاطفة الوطنية أيضاً ) .

اسمع سمداً يرد على مصري أحب أن يحتمي بالقضاء الأجنبي صارخاً في وجهه [ لا سلطة لقوانين المحاكم المختلطة إلا على

ترتفع ... وهو كاشف عن نايه ، ممتد بمقداره العالى ، يغمه السخط على هؤلاء الذين اجترأوا على مقامه ، اجترأ إن لم يبلغ حد الخلاف لأمره ، فقد بلغ حد التصرف بغير إذنه ا ) بل إنه لا يتأخر أحياناً عن الرد على الحامين وهو ( يبيع لهم بضاعتهم ، وبأخذهم بمنطقهم ، وبتيديهم بحبال من صنعمهم ) ؛ بل هو لم يتأخر مرة أو مرات عن إحالة بعض الحامين إلى مجلس التأديب لأنهم أهملوا واجباتهم ، أو لأنهم استعملوا الخديعة مع خصومهم ؛ وليس هذا بمستغرب من قاض لم يتأخر عن القول [ أن الخطئة التي جرت الحكومة عليها في هذه الدهوى لا توجب ارتياح القضاء لأعمال مندوبها فيها ]

( لا توجب ارتياح القضاء ا وليس هذا بالقليل حين يصدر من القضاء ا

وليس هذا بالقليل حين يصدر على الحكومة ا لأنه أهمل ا فإدانة ا فعقاب ا )

٦ - الفقه السرى :

درس سعد في الأزهر ، ففقه في الدين ، ثم درس الحقوق وتقلد منصب القضاء ، وأخذ يحكم بين الناس بموجب القوانين المدنية الحديثة ، ولكنه ( لم يهمل الاستفادة من دراسته الفقهية الأزهرية ؛ بيد أنه لم يتمدد التعامل بها وإحكامها في غير مقحم ، وإنما كان يضعها موضعها حين يكون المرض لها والأخذ منها أصراً لازماً أو شبه لازم ) لقد أصدر مرة حكماً يقول فيه [ إن الممول عليه في الشريعة القراء ... هو الموافق للعدل ، إذ لا يجوز لمدين أن يتبرع بمال تملقت به حقوق الغير ]

لقد كتب سعد هذا الحكم وهو بلاشك ( منقبط بما وجد عند الشريعة الإسلامية من رأى ممول عليه ، اغتباط القاضى المادل حين يجد النص « الموافق للعدل » ) وإذا علم القارىء أن صاحبه سعد في حكمه هذا كانا أجنبيين لا يجد أية صعوبة في ( تمييز الولد العظيم لهذا الأثر العظيم )

٧ - القاضى المحافظ :

تكلم الأستاذ الزيات في كتابه كثيراً عن ( ثورة المصلح وغيرة المادل ، وحرره من الاوضاع وتمرده على شكليات القانون والبحث عن الحق أى ثقته ، وتوفير المدل من كل طريق ) ولكنه أسرع في فصله السابع إلى الكلام عن سعد المحافظ

وأنتك إذا قرأت حكماً من الأحكام التي نقلها لمجبت أن ترى الدائرة التي أصدرته ( لا تهمل في أسبابها أن تؤاخذ ، وتتمب ولا ترى عبثاً أن تسمع إلى البطل لتقول له بمد ذلك - أو لتقول للناس فهو أدري بنفسه - بأسباب طويلة مفصلة ، كيف وفيه كان مبطلا ) ولوجدت خير شاهد على كل هذا في مثل قول سعد [ نعم إن ذلك ربما يقضى إلى ... ولكن عكسه يؤدي إلى ... ] ثم « وحيث أنه وإن كان الحكم الصادر في مواجهة أحد الشركاء في حق غير قابل للانقسام لا يسرى على بقيةهم فإن قطع المدة الخ تم » وليس هذا لأن ... بل لأن ... ]

إن جميع تلك الأحكام التي صدرت عن دائرة فيها سعد يكتفيك النظر إليها لتقر الأستاذ الزيات على أن محررها كان سعاداً لاعتبارات عديدة وفي طليعتها ( ظاهرة اليوم يوجه إلى دفاع الحكومة وصوت المرشد والمعلم الذي لا بأسف حين تسمع له فرصة تشبع فيه شهوتين : شهوة الإرشاد للاصلاح ، وشهوة الإرشاد للاستملاء على الضامف والمهملين )

اقرأ تلك الأحكام ، اقرأها لتعرف ممجياً كيف كان ( يضع « العلم » ويضع « الفقيه » كل شىء في نصابه ) وكيف كان « القاضى » بصبر صبر القاضى المادل الرزين .

٥ - هربة الرقاع وهنوفر :

كان في سعد ( حرص القاضى المادل على مظهر المادل ، وحب الخطيب المترافع لسباع الرفاعات ) وكان لا يمترض صاحب حق أو صاحب دعوى في الدفاع عن موقفه ... ولا يضييق فرص الدفاع أمام شاك أو مشكو ) والأستاذ الزيات لا يعنى بلغة « الدفاع » هذه ( الترافع عن المتهم فقط ، وإنما يعنى الدفاع عامة في الميدان المدنى والجنايى ، ويعنى به هذا المعنى الفنى التخصصى الذى يرادف « المحاماة » و « الحامين » ) فـ سعد الذى يقول إن [ حفظ النظام الذى من أهم أركانه ألا يحكم انتهائياً على أحد إلا بعد تمكينه من الدفاع عن نفسه ] يوجب [ أن يكون الدفاع عن المتهم حراً خالياً عن جميع المؤثرات التي تقيد الحامى ]

ولكن سعاداً إن احترم الدفاع ولم يضييق عليه لم يكن ليتساهل منه إذا تجاوز حقوقه أو أخل ( في نظام التخاصم ، أو لم يحفظاً للضامف هيئته ) وهو لم يتأخر مرة عن أن يصدر حكماً يمرض فيه بمن أخل بالنظام ، إن قرأته رأيت فيه ( عصا المؤدب

الاجتماعي والمتهم نفسه) أن يفتن كل الناس (بما اقتنع به) ،  
 ومع كل هذا فقد سمح كاتب جلساته لنفسه بأن يقول عنه أنه  
 كان (يبتعد عن الإعدام ، وأنه كان يهتم بأه ما زال في قضائه  
 متأثراً بحرفة المحاماة والدفاع عن المتهمين) والحقيقة الناصمة أن  
 أحكام سمد كلها ليس فيها (تضيق لحن الجماعة ، ولا إهدار  
 لمصلحة الفرد والدفاع) ؛ اسمه ، وقد تألم من عقوبة حصلت  
 بتبعية خطأ ، كيف نأر وصرخ (إن العدالة الإنسانية التي وضع  
 القانون لاحترامها تأتي لإبلام نفس بمقوية) تنتج عن خطأ . لا  
 بل أسمع هذا المبدأ على لسان سمد المشرع [ لا يجوز أصلاً أن  
 يلقي الشخص عقابه وبمذنب ويتألم ، بينما تكون العدالة لا تزال  
 مشتغلة بشأه ، باحثة فيها إذا كان مستحقاً لذلك العقاب أم لا )  
 وصفرة القول أن قاضينا الجنائي (لم يكن بالمتحرج في تأويل  
 النص الماقب ، ولا بالترخص فيه ، ولم يكن الجأح إلى الإذانة ،  
 أو الشغف بالتبرئة ، ولم يصطنع تسوية الحكم كبدأ ، ولا اختط  
 التسهل طريقة ) بل كان القاضي الذي (عرف أين يلين وأين  
 يقسو) أنه كان (القاضي الموزون) .

عبدنار، الخطيب

( البقية في العدد القادم )

حتى لا (تسرم للرجل في الأذهان التسرعة المشغوفة بالأحكام  
 المطلقة صورة ذات أود لا تصدق التعبير عنه أولاً تستوفيه )  
 وتقول لنا أحكاماً من قراءتها نجد سمداً ليس بالمحافظ الجامد  
 ولا بالمجدد المانع ، بل هو القاضي المفكر الذي ( يستقصى  
 الحقيقة ) وينطق بالحكم الذي يرضى وجدانه ، وليس في أحكامه  
 ( ما يند عن مزاج محافظ ، وليس فيها أيضاً ما يتعارض مع مزاج  
 مجدد ) .

وليس أجل من هذه الفقرة يمتدحها الأستاذ الزيات فسهله إذ يقول  
 ( ويتصل بمعنى المحافظة الروح المائلي الذي يطالعنا في أكثر  
 من حكم واحد : كره سمد من نظار الوقف أن يتحققوا حقوق  
 المستحقين ، وأين على بعض الورثة أن يملكوا حصص الآخرين  
 بما يزعمون من وضع يد مستطيل ، ثم كره من صفار الأخوة  
 أن يستأدوا كبارهم الربيع عما مضى ، ذلك بأنهم حيوا في  
 أركانهم ، فليكن الربيع في النفقة ، ولتكن الأسرة وحدة ،  
 ولتظل الهبة أخوة متأخين على سرور متابلين .

فإذا دخلت الجريمة بين الأخ وأخيه ، أو بين الوالد وبينه ،  
 فالويل للمجرم الأثيم : لن يظفر من رفق سمد واسماحه بشير  
 (القصاص) الجسم .

## ٨ - القاضي الجنائي :

خير كلمة وصف بها الأستاذ الزيات سمداً القاضي الجنائي  
 ( هي كلمة « الموزون » ) وصفه بها بعد أن نقل كثيراً من  
 أفضيته الجنائية ، وأثبت كيف كان كل واحداً منها ( قضاء  
 رقيقاً عادلاً موزوناً كما أثبت أن سمداً لم يكن ) بالقاضي الذي  
 يجهل أو يحصل وظيفته الاجتماعية ، ولا شك أن القاضي الجنائي  
 الذي يقدر دوره الاجتماعي حق قدره لا يستطيع أن يحمل لوزن  
 العقوبة ميزاناً من نحاس أو حديد ، فيزان هذا شأنه لن يفتي  
 مهما يكن مدى انضباطه ( إنما العدالة ( تريد ميزاناً حساساً  
 مستجيباً بلون العقوبة باللون المناسب للمتهم ، ويفردها كما يقول  
 أصحاب علم العقاب ) .

كان سمد إذا اقتنع لا يتأخر عن الإذانة أبداً ، ولكنه كان  
 ( لا يكتفي بأن يفتن ، وإنما يرى حقاً عليه للمبدل والضمير

محمود الخفيف

يقدم

تولستوي

تتم من القلم الشوامخ في أروحة الدنيا قديمه وحديثه

تتمه ٤ قرشاً عدا أنجرة البريد

## سكك حديد الحكومة المصرية قطار اكسبريس (راس البر) بين القاهرة ودمياط

يشرف المدير العام بإعلان الجمهور أنه ابتداء من ١٠ يونيو سنة ١٩٤٨ ولحين صدور إعلان آخر سير قطار اكسبريس (عربة سالون بولمان ودرجة أولى وثانية وثالثة) بين القاهرة ودمياط ثلاث مرات في الأسبوع بنادر القاهرة في الساعة ٨ ٠٠ ويصل إلى دمياط في الساعة ١٢ ٠٥ أيام الثلاثاء والخميس والسبت ويومد من دمياط في الساعة ١٧ ٠٠ ويصل إلى القاهرة في الساعة ٢١ ٠٥ أيام الأربعاء، والجمعة والأحد وذلك وفقاً للمواعيد الآتية :

٩٤٠ اكسبريس عربة بولمان ودرجة ا ر ٢ ر ٣	المحطات	٩٣٩ اكسبريس عربة بولمان ودرجة ا ر ٢ ر ٣	المحطات
١٧ ٠٠	دمياط	٨ ٠٠	مصر
١٧ ٤١	شرين	٨ ٤٠	بها
١٨ ٠٧	المنصورة	٩ ٠٩	الزقازيق
١٨ ١٥	المنصورة	٩ ١٤	المنصورة
١٨ ٣٩	المنصورة	٩ ٣٢	المنصورة
١٩ ٠٤	المنصورة	٩ ٤٦	المنصورة
١٩ ٢٣	المنصورة	١٠ ٠٣	المنصورة
١٩ ٣٦	المنصورة	١٠ ٢٦	المنصورة
١٩ ٥٢	المنصورة	١٠ ٤٨	المنصورة
١٩ ٥٧	المنصورة	١٠ ٥٨	المنصورة
٢٠ ٣٠	المنصورة	١١ ٢٦	المنصورة
٢١ ٠٥	المنصورة	١٢ ٠٥	المنصورة

مطبعة السبالة